



الجمهورية الجزائرية للديموقراطية الشعبية

السلطة الوطنية المستقلة
للانتخابات

الرئيس

27 افريل 2021

السيدات والساسة:

س. و. م. إ / الرئيس / رقم ٥٢٥٢١.٢٠٢١

- منسوقي المندوبيات الولائية والبلدية للسلطة الوطنية المستقلة للانتخابات،
- منسوقي و مندوبي السلطة المستقلة لدى الممثليات الدبلوماسية أو القنصلية.

منشور رقم 2

يتعلق بشرط وكيفيات تسليم نسخة من القائمة الانتخابية البلدية.

في إطار التحضير لانتخاب أعضاء المجلس الشعبي الوطني ليوم 12 جوان 2019، وطبقا لأحكام المادة 70 من الأمر رقم 01-21 المؤرخ في 26 رجب 1442 الموافق 10 مارس سنة 2021، المتضمن القانون العضوي المتعلق بنظام الانتخابات، المعدل والمتمم والقرار المؤرخ في 22 مارس سنة 2021 الصادر عن رئيس السلطة الوطنية المستقلة للانتخابات الذي يحدد كيفيات وضع القائمة الانتخابية تحت تصرف المرشحين وإطلاع الناخب عنها.

أولا: استنساخ القائمة البلدية:

في المرحلة الأولى، ينبغي السهر على استنساخ هذه القائمة بالنسبة لكل بلدية بالعدد اللازم من النسخ التي تساوي عدد قوائم المرشحين.

1- الوسائل المعلوماتية التي يجب استعمالها:

يجب أن يتم استنساخ القائمة الانتخابية في شكل قرص مضغوط، أو أية وسيلة إلكترونية مماثلة.

ومن أجل القيام بذلك، يجب تزويد و / أو تدعيم مصلحة الإعلام الالي للمندوبية الولائية المكلفة بعملية الاستنساخ بالوسائل المعلوماتية الضرورية.

ثانياً: مضمون الوسائل المستعملة

من أجل توحيد المعلومات التي يجب نقلها على هذه الوسيلة المعلوماتية بالنسبة لكافة بلديات الولاية، يجب أن تضمن نسخة القائمة الانتخابية البلدية على البيانات التالية:

- اسم الولاية،
- اسم البلدية المعنية،
- تسمية مركز التصويت،
- رقم مكتب التصويت،
- رقم تسجيل الناخب على القائمة الانتخابية،
- اسم الناخب ولقبه،
- تاريخ ومكان الازدياد،

كما يجدر التذكير أنه يجب أن تتم الإشارة إلى البيانات المذكورة أعلاه، وأن يندرج استعمالها بصفة خاصة في إطار الاحترام الصارم للحريات الفردية.

ومن جهة أخرى ومن أجل تفادى أي استعمال مغرض للمعلومات التي تتضمنها القائمة الانتخابية، يجب إعداد النسخ المخصصة للتسلیم على مقاس PDF .

وعلى إثر عملية الاستنساخ يجب حفظ النسخ المتضمنة للقوائم الانتخابية في محلات ملائمة ومؤمنة.

ثالثاً: شروط تسلیم نسخة القائمة الانتخابية البلدية:

في المرحلة الثانية: يجب السهر على تسلیم نسخة من القائمة الانتخابية البلدية في شكل احدى الوسائل المشار إليها في ظل الاحترام الصارم للشروط التالية:

بالنسبة للحزب السياسي الذي قدم قائمة مترشحين لانتخاب أعضاء المجلس الشعبي الوطني ليوم 12 جوان 2021: يجب أن يتم تسلیم نسخة من القائمة الانتخابية بناء على تقديم طلب موقع من طرف المسؤول الأول للحزب وهذا على أساس قائمة الأحزاب السياسية المعتمدة التي أرسلت لكم والتي قدمت قائمة مترشحين مقبولين لهذه الانتخابات.

ويجب أن يتضمن هذا الطلب ما يلي:

1- اسم ولقب الممثل المعتمد قانوناً للحزب السياسي المعين من أجل سحب نسخة من القائمة الانتخابية البلدية.

2- صفتة (الوظيفة التي يشغلها داخل الحزب).

3- رقم وثيقة الهوية الخاصة به وكذا تاريخ ومكان إصدارها.

4- اسم البلدية التي يطلب نسخة من قائمتها الانتخابية.

بالنسبة لقوائم المترشحين المستقلة: يتم تسليم النسخة من القائمة الانتخابية بموجب تقديم طلب موقع من طرف ممثل قائمة المترشحين الأحرار المعتمد قانوناً ويجب أن يتضمن هذا الطلب البيانات المذكورة في النقاط (1 و 2 و 3 و 4) المذكورة أعلاه.

- تسترجع نسخ القوائم الانتخابية المسلمة في أجل شهر ابتداء من تاريخ الإعلان عن النتائج النهائية للانتخابات من طرف المحكمة الدستورية.


ويجدر التأكيد على أنه يجب التوقيع على وصل الاسترجاع بعد التحقق من أن النسخة المسلمة لم يطرأ عليها أي تغيير، أو تلاعب أو إتلاف.

رابعاً: الإجال المحددة لتسليم نسخة من القائمة الانتخابية البلدية:

وسلم نسخة من القائمة الانتخابية البلدية إلى ممثل الحزب الذي قدم قائمة مترشحين مقبولة وللممثل المعتمد قانوناً للمترشحين الأحرار، بطلب منه، وإثر الإيداع النهائي لملفات الترشح.

حيث أن الأمر يتعلق بمسألة هامة، يطلب من السيدات والساسة منسقي المندوبيات الولائية للسلطة المستقلة وكذا بالخارج إلى إفاده ممثلي الأحزاب السياسية والقوائم المستقلة، كلما دعت الضرورة بكل التوضيحات واللزمه وإبلاغي بكل الصعوبات التي قد تعترض سبيل تنفيذ هذا المنشور.

أولي أهمية بالغة للتطبيق الصارم لهذا المنشور.



الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية
السلطة الوطنية المستقلة للانتخابات

المندوبية الولائية للسلطة المستقلة لـ
الرقم/ر.س.و.م./2021

التاريخ.....

وصل إستلام

نسخة من القائمة الانتخابية البلدية

أنا الممضى أسفله السيد (ة)

ابن و

العنوان (ذكر العنوان كاملا)

رقم بطاقة التعرف الوطنية وتاريخ ومكان إصدارها

الصفة (1).....

أشهد أنني استلمت نسخة من القائمة الانتخابية بلدية
في شكل قرص مضغوط ()، وسيلة إلكترونية أخرى مماثلة () _ وضع علامة X داخل القوس.

(1) - بالنسبة للممثل المؤهل قانونا لحزب سياسي مشارك في الانتخابات، ذكر تسمية الحزب السياسي الممثل

والوظيفة الذي يشغلها الممثل داخل الحزب.

ذكر لقب واسم الممثل المؤهل قانونا لقائمة المرشحين المستقلة.

توقيع المستلم

ملاحظة:

- 1- يكون الأشخاص المذكورين أعلاه مسؤولين عن القائمة الانتخابية التي استلموا نسخة منها.
- 2- يمنع إشهار المعلومات التي تتضمنها أو استغلالها لأغراض أخرى سوى تلك التي ينص عليها القانون
- 3- يمنع استنساخ نسخة من القائمة الانتخابية المستلمة
- 4- تسترجع نسخة القائمة الانتخابية في الشهر المولى للإعلان النهائي لنتائج الانتخابات من طرف المحكمة الدستورية.
- 5- يتعرض للعقوبات المنصوص عليها في المادة 281 من القانون العضوي المتعلق بنظام الانتخابات كل تسليم لقائمة الانتخابية البلدية أو القائمة الانتخابية للمركز дипломاسي أو القنصلي أو جزء منها، لأي شخص أو جهة غير تلك المنصوص عليها في المادة 70 من هذا القانون العضوي.